

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٣٢ لسنة ٢٠٠٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ، بجلسته المعقودة بتاريخ ٢١ / ١٠ / ٢٠٠٧ على إسقاط

الجنسية المصرية عن كل من :

١ - السيدة/ جمالات محمد عطية حسانين .

٢ - السيدة/ فاطمة محمد عطية حسانين ؛

### قرر :

مادة ١ - تسقط الجنسية المصرية عن كل من :

١ - السيدة/ جمالات محمد عطية حسانين .

٢ - السيدة/ فاطمة محمد عطية حسانين .

وذلك لتجنسهما بجنسية أجنبية (إسرائيلية) دون الحصول على إذن ، مخالفتين بذلك

نص المادة العاشرة من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٦ / ١١ / ٢٠٠٧

وزير الداخلية

حبيب العادلى